ISSN: 2392-5442, ESSN : 2602-540X
المجلد: 09 العدد: 03 السنة: 2022
الصفحات : 289-272

مجلة المنظومة الرياضية
مجلة علمية دولية تصدر بجامعة الجلفة_الجزائر
تاريخ الإرسال: 2022-08-03 تاريخ القبول: 2022-08-19

التكييف القانوني لعقد لاعب كرة القدم في التشريع الجزائري

legal adaptation of the footballer contract in Algerian legislation

تومي مباركة صونيا[1]*

[1]جامعة الجزائر 3 (الجزائر)، soniatoumi2022@gmail.com

ملخص:

شهدت النشاطات الرياضية تطورا كبيرا واكتسبت شعبية واسعة وأصبحت تجذب الجماهير وتستقطب المستثمرين، والأهم من ذلك، تعدد المتدخلين. وعلى رأس هذه النشاطات كرة القدم.

انتقال كرة القدم من مجرد تدريبات هدفها تنمية الجسم والعقل إلى مهن يحترفها الفرد، أدى الى انتشار عقود رياضية، تخاطب شريحة واسعة من المجتمع، مما يستوجب توضيح العقد المبرم بين اللاعب و النادي وبيان خصائصه ومعرفة تكييفه القانوني ، و إبرامه والآثار ا لمترتبة عليه.

وتوصلت الباحثة إلى اعتبار عقد لاعب كرة القدم عقد عمل، غير أنه يتميز بخصوصيات تجعله ذو طبيعة خاصة.

الكلمات المفتاحية: العقد.، كرة القدم.، اللاعب المحترف.، النادي الرياضي.، عقد العمل.، عقد المقاولة.

Abstract

Sport activities have witnessed a great development and gained widespread popularity ; attracting audiences and investors. And several stakeholders. "Football" .is on the top of these activities

The transition of football from mere exercises aimed at developing body and mind to a professional status, led us to check the contract between player and club, clarify its basic characteristics; understanding the legalities and its Concluding and effects.

The researcher concludes that contract, be considered at work contract

Keywords: The contract. Football. the professional player; employment contract; contracting contract; spots club

***المؤلف المرسل :**

1. مقدمة :

شهد المجال الرياضي في الجزائر على غرار المجالات الأخرى سن و تشريع الكثير من النصوص بهدف تأطير وتكييف المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية، وبشكل يتجاوب والمقاييس العالمية التي أصبحت تميز هذا القطاع، مع ذلك تبقى النصوص التشريعية غير كافية و يظل ميدان الرياضة يعاني من فراغ قانوني، في حين أن ممارسة النشاطات الرياضية عامة و كرة القدم خاصة، تستوجب، إيجاد آليات قانونية خاصة ومكيفة مع الواقع الرياضي في الجزائر، لتسمح بتنظيم وتأطير ممارسة هذا النشاط بما يليق بمصلحة جميع المتدخلين فيه و منهم لاعبي كرة القدم بالدرجة الأولى.

الأمر الذي يستوجب إعادة تنظيم الرابطة العقدية التي تنشئ بين النادي الرياضي) الشركة التجارية) واللاعب الرياضي المحترف من خلال عقود يطلق عليها اسم " عقود الاحتراف الرياضي". التي قد تثار بشأنها نزاعات يجب فضها ولا يتمكن القضاء من ذلك إلا إذا كيف العقد المبرم وأعطاه الوصف القانوني.

من أهم المشاكل القانونية التي يثيرها عقد لاعب كرة القدم المحترف خاصة، مشكلة تحديد طبيعته القانونية، حيث البعض يذهب إلى أنه من عقود المقاولة، والبعض الآخر يعتبره من عقود العمل وقد ترتب على هذا صعوبة تحديد النظام القانوني الذي يخضع له العقد ؟ لا سيما مع عدم وجود قواعد قانونية خاصة بتنظيم العقد الرياضي.

لكل هذه الاعتبارات، تم اختيار التكييف القانوني لعقد اللاعب المحترف لكرة القدم في التشريع الجزائري، موضوعًا لهذا البحث، الذي سنحاول من خلاله التعرف على هذا العقد في إطار المبادئ العامة وكذا في إطار لوائح الاتحادات الدولية و المحلية للعبة، وأيضا إلى تبيان قصور القواعد المنظمة لهذا العقد في التشريع الجزائري.

2. تساؤلات البحث:

تشكل مسألة التصادم القائم بين القواعد القانونية العامة والممارسات العقدية المنتهجة في المجال الرياضي موضوع هذا البحث الذي يتمحور أساسا حول:

التساؤل العام:

" ماهية عقد اللاعب المحترف لكرة القدم؟ و ما هو التكييف القانوني لهذا العقد؟

التساؤلات الثانوية:

1) ما المقصود بعقد لاعب كرة القدم المحترف؟
2) ما هي الطبيعة القانونية لعقد لاعب كرة القدم المحترف؟
3) هل التشريعات العامة أو الخاصة، كافية وكفيلة بتنظيم العلاقة العقدية الناشئة بين لاعب كرة القدم المحترف و النادي؟

3. فرضيات البحث:

من خلال التساؤل، قمنا بصياغة فرضية عامة وفرضيتين جزئيتين نجدها كحلول أولية و هي كالآتي:

الفرضية العامة:

- خضوع عقد لاعب كرة القدم المحترف في جميع مراحله من تكوين، تنفيذ وإنهاء لقواعد قانونية عامة باعتباره عقد ينظم علاقة عمل بين اللاعب و النادي، وإلى التشريعات الرياضية الخاصة باعتباره عقد ينظم نشاط له ما يميزه من خصوصيات يفرضها قصر المسار المهني، حركية اللاعب و المخاطر التي تعترضه.

1.3. فرضيات جزئية:

1) **يعد العقد الرياضي المبرم عقد عمل باعتباره ينظم علاقة عمل بين اللاعب والنادي**

2) يخضع عقد لاعب كرة القدم المحترف في مختلف مراحله من تكوين، تنفيذ وإنهاء لأحكام القواعد العامة وإلى التشريعات الرياضية ومنه يظهر التصادم بين تشريع العمل والتشريعات والممارسات العقدية الخاصة بالنشاط الرياضي.

3) حداثة انتهاج الاحتراف الرياضي في التشريع الجزائري لازال بحاجة إلى تكريس الآليات الكفيلة بحماية وضمان حقوق اللاعب المحترف على نحو يمكنه من تحسين أدائه ونتائجه.

4.أهمية البحث:

يعتبر هذا البحث إحدى المحاولات العلمية التي مازالت قليلة وتكمن أهميته فيما يلي:

- تبيان الأحكام المتعلقة بالعقد الرياضي بشكل يسمح لكل طرف من طرفي العقد ضمان حقوقه و منه الارتقاء بمستوى الأداء في كرة القدم الجزائرية من خلال التعرض لبعض النظم المتبعة في بعض الدول الناجحة.
- الانتشار الواسع للعقود الرياضية جعلها من أكبر اهتمامات الرياضيين، كونها مصدر رزقهم الرئيسي.
- اهتمام عقود الاحتراف الرياضي بشريحة واسعة من أفراد المجتمع.
- الوصول إلى توصيات علمية وعملية دقيقة تتفق مع الإستراتيجيات الطموحة للرياضة على المستوى المحلي.

5. أهداف البحث:

يهدف هذا البحث أساسا إلى تحليل الأحكام والقواعد القانونية التي يخضع لها عقد لاعب كرة القدم المحترف بالجزائر من خلال:

- التعرف على ماهية عقد لاعب كرة قدم المحترف من حيث تعريفه ونشأته وتطوره.
- التعرف على الطبيعة القانونية لعقد لاعب كرة قدم المحترف.
- التعرف على مراحل إبرام لعقد لاعب كرة قدم المحترف.
- التعرف على أطراف العقد، أي العلاقة بين اللاعب والنادي والإتحاد.
- التعرف على خصوصيات عقد لاعب كرة القدم المحترف بشكل يسمح لكل طرف من طرفي العقد ضمان حقوقه و منه الارتقاء بمستوى الأداء في كرة القدم الجزائرية من خلال التعرض لبعض النظم المتبعة في بعض الدول .

6. المفاهيم والمصطلحات الأساسية للبحث:

يشتمل البحث على عدد من المصطلحات تستوجب التعريف بها وفقا للسياق الذي ستستعمل فيه:

-التكييف القانوني: هو مجموعة القواعد القانونية التي تحكم و تنظم العلاقة القانونية التي تربط الرياضي المحترف والنادي الرياضي أو الاتحادية الرياضية.

-**العقد:** " اتفاق يلتزم بموجبه شخص أو عدة أشخاص نحو شخص أو عدة أشخاص آخرين، بمنح أو فعل، أو عدم فعل شيء ما"(المادة 54 من القانون المدني الجزائري) أي أنه ارتباط إرادتين متوافقتين لإحداث أثر قانوني.

-**الاحتراف:** ممارسة الشخص لنشاط على انه حرفة، وذلك بأن يباشره بصفة منتظمة ومستمرة بغرض تحقيق عائد يعتمد علية كوسيلة للعيش. (سليمان الأحمد، 2005، ص14)

-**الاحتراف الرياضي:** مهنه يباشرها الفرد الرياضي بصفة منتظمة ومستمرة من خلال ممارسة نشاط رياضي معين، بهدف تحقيق عائد مادي يعتمد عليه كوسيلة للعيش من خلال عقد متفق عليه ومحدد المدة. (كمال الدين درويش، السعدني خليل، 2006، ص41)

-**اللاعب المحترف:** هو الرياضي الذي يلعب لحساب ناد ما و يتقاضى عائدا ماليا من هذا النادي كمقابل لممارسته النشاط الرياضي، بموجب عقد محدد المدة بينه وبين النادي. (سليمان الأحمد، 2005، ص38)

-**كرة القدم الاحتر افية:** هي ممارسة رياضية ذات طابع تنافسي مرتبطة بقوانين تسييريه واقتصادية، فهي ميكروكوزم رياضي، ثقافي، اقتصادي و اجتماعي. (كمال الدين درويش السعدني خليل السعدني، 2006، ص50)

-**التشريع الرياضي الدولي:** هو مجموع اللوائح والتعليمات المنظمة للأنشطة الرياضية والمنبثقة من الاتحاديات الرياضية الدولية.

-**تشريع علاقات العمل:** مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات الناشئة بين العمال وأصحاب العمل و التي تبين أوضاع و شروط العمل في المؤسسة.

7. الدراسات السابقة والمشابهة:

1) **دراسة محمد سليمان الأحمد 1998: «تحديد مفهوم العقد الرياضي وطبيعته القانونية»** تمحورت الدراسة حول العقود الرياضية المرتبطة بممارسة الرياضة على سبيل الهواية أو على سبيل الاحتراف، أو بانتقال اللاعبين بين الأندية الرياضية، و كذا بعملية تنظيم المسابقات الرياضة التي تحتاج إلى إبرام عقود؛ إذ يعود سبب إبرام العقود إما إلى الطابع الحركي التي تستلزمه عملية التنظيم أو لأجل سد النفقات الهائلة التي تتطلبها عملية تنظيم هذا النشاط.

2) **دراسة محمد سليمان الأحمد 2001: «الوضع القانوني لعقود انتقال اللاعبين المحترفين»** تمحور البحث حول التعريف بعقود انتقال اللاعبين من خلال التطرق إلى ماهيتها، مشروعيتها وأحكامها.

3) **دراسة جيرالد سيمون 2003: «العقود الرياضية- مثال كرة القدم الاحتر افية»** تمحورت الدراسة حول ظهور روابط عقدية فريدة من نوعها في علاقات العمل جاءت كنتيجة حتمية لتطبيق نظام الاحتراف في عالم الرياضة عامة وكرة القدم على وجه الخصوص ومنها عقد انتقال لاعب كرة القدم، عقد الصورة، وبصورة أدق أشار إلى تصادم هذه الممارسات العقدية بالقواعد القانونية وخاصة تلك المتعلقة بالأحكام التي تنظم علاقات العمل، وما هذه الدراسة إلا خلاصة لتوصيات ملتقى دولي نظمه مخبر القانون الرياضي لجامعة بورجون بفرنسا في نوفمبر 2002.

4) **دراسة كل من قاشي علال و عبد الحليم بوشكيوه 2021: «الطبيعة القانونية لعقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم »** دار محور الدراسة حول تطور النشاط الرياضي من تدريبات الى أن صارت مهنة شملت كل الرياضات ،مما حتم تنظيمها بنصوص قانونية غير أن طبيعة العقد الذي يرتبط به اللاعب المحترف لازالت تحتاج إلى تنظيم قانوني يحدد العقد من حيث التسمية و التفسير والتنفيذ.

التعليق على الدراسات السابقة:

نلاحظ من خلال استعراض الدراسات السابقة أن لها علاقة بالدراسة الحالية حتى يتسنى لنا تحصيل أكبر فائدة لذا تنوعت أهداف هذه الدراسات وفقا للهدف العام لكل دراسة .

1) **من حيث المنهج:**

استخدمت الدراسات المنهج المنهج الوصفي التحليلي وهو نفس المنهج المتبع في بحثنا هذا .

2) **من حيث الأدوات:**

اعتمدت الدراسات القانونية البحتة على تحليل القواعد القانونية و القرارات القضائية، فيما أضافت الدراسات الميدانية تحليل نظم ولوائح الاحتراف، وسنعتمد في دراستنا هذه على تحليل محتوى بنود العقد النموذجي المعد من قبل الاتحادية الجزائرية لكرة القدم (الفاف) وكذا اللوائح العامة الصادرة عنها.

8.المنهج المتبع:

نظرا لطبيعة بحثنا و الإشكالية المطروحة، رأينا أن المنهج الوصفي التحليلي هو المنهج الأنسب لدراسة العقد و تحليل طبيعته القانونية وخصائصه و معرفة مدى تأثر هذه العلاقة العقدية بالقواعد القانونية العامة من جهة و بالتشريعات الرياضية من جهة أخرى بهدف استخلاص النتائج ، و معرفة مدى تأثير طبيعة النشاط الرياضي الممارس على الرابطة العقدية في مختلف مراحلها.

9. أدوات البحث:

اعتمدت الباحثة في جمع البيانات المتعلقة بالبحث على الأدوات التالية:

- النصوص القانونية و الاجتهادات القضائية للمحكمة العليا الجزائرية الخاصة بالعقد الرياضي.
- لائحة انتقال اللاعبين الموضوعة من قبل الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا)
- اللوائح العامة للاتحادية الجزائرية لكرة القدم(الفاف)
- بنود العقد النموذجي المعمول به في الجزائر.

لمحاولة تفسيرها وتحليلها لمعرفة تأثير القانون على الممارسة الرياضية، للوصول إلى ضمان وحماية حقوق طرفي العقد على نحو يمكن اللاعب المحترف من تحسين أدائه و نتائجه و يضمن للنادي تحقيق أهدافه.

10. ماهية عقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم

كان ينظر إلى الرياضة سابقا على أنها نشاط بدني يساهم في تقوية الإنسان جسديا ونفسيا، ومع تطور الألعاب الرياضية وازدياد الاهتمام بها خاصة في زمن وسائل الاتصال الحديثة، جعل الدول تتنافس من أجل السيطرة على حقوق بث هذه الألعاب الرياضية لما تحققه من أموال ضخمة تستثمر في جلب أحسن اللاعبين، وهذا ما يشجع الرياضيين على ممارسة ذلك في شكل احترافي.

أضحت الرياضة اليوم مهنة تمارس وفق قواعد محكمة في إطار هيئات دولية متخصصة لذلك لابد من تحديد الإطار القانوني لعقد الاحتراف الرياضي في مجال لعبة كرة القدم، وتنظيم مسألة عقد الاحتراف بالنسبة للاعب.

1.10. مفهوم عقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم: احترف الانسان بعض الأنشطة الرياضية منذ أقدم العصور، حيث عرفت أثينا منذ سنة 680 قبل الميلاد سباقات المركبات الصغيرة التي كانت تجرها الخيول ، فقد كان سائق المركبة يمارس هذه الرياضة على أنها حرفة يعتمد عليها كمصدر رزق رئيسي. (أحمد حسن الشافعي، د.س.، ص70)

وفي مرحلة لاحقة، ظهرت في روما مسابقات الخيل على اختلاف صورها، كما عرف نظام المراهنات لأول مرة فيها، خلال العصور الوسطى، ظهرت صور جديدة لاحتراف الرياضة، لا سيما في المصارعة وألعاب القوى. وبسبب عدم وجود أندية تنظم هذه الرياضات، كان الرياضيون المحترفون ينتقلون من مدينة إلى أخري سعيًا لكسب الرزق، وفي نهاية المباراة، يدفع المتفرجون بعضًا من النقود للمتصارعين مكافأة لهم أو تشجيعا لهم على الاستمرار في ممارسة أنشطتهم الرياضية، كما كان النبلاء، يدعون الرياضيين المحترفين إلى قصورهم لتقديم عروضهم المسلية، نظير مبلغ من المال يحصلون عليه من قاطني القصور.(Le floc Homan, 1962, p. 62)

غير أن ظهور تنظيمات مهنية في جميع فروع الألعاب الرياضية عامة و في رياضة كرة القدم بشكل خاص في القرن التاسع عشر، ترتب عنه إعادة الاعتبار، حيث أصبح ينظر إليها على أنها مهنة وتعد مصدر رزق، وعليه سارعت الأندية الرياضية إلى تنظيم نفسها في شكل جمعيات أو شركات تجارية من أجل ممارسة هذا النشاط والاستثمار فيه.

2.10تطور عقد اللاعب المحترف لكرة القدم: يذكر تاريخيا أن المغول والصينيين كانوا يمارسون هذه اللعبة حول رأس مقطوع، وأن الصينيين هم من وضعوا أولى قواعد هذه اللعبة ويتفق جميع خبراء التربية الرياضية والمؤرخين (أحمد حسن الشافعي، ص77، بدون) على أن كرة القدم عرفت في الصين ضمن إطار عسكري منذ حوالي 3000 ق.م، وكان اسمها "تسو تشوا"، فكانت ممارستها جزء مكمل لتدريباتهم العسكرية من حيث الهجوم والدفاع.

وعرفها الإغريق تحت اسم "هار بستم" ثم مارسها الرومان حيث لعبها الشعب في الطرقات والشوارع والحدائق والمدارس، مما اضطر بعض الملوك إلى محاربتها ومنعها في أحيان كثيرة لأنها شغلت الناس عن الفروسية. وفي ايطاليا كانوا يلعبونها تحت اسم "كالشيو" منذ 1410م. (جميل، 1993، ص342)

ويدعي الإنجليز أن كرة القدم هي في الأصل لعبة إنجليزية، حيث يقول أحد المؤرخين إن الاحتلال الدانماركي لانجلترا (1016م-1042م) قد أنهي من خلال معركة فاصلة تغلب فيها الإنجليز على الدانماركيين وقطعوا رأس القائد الدانماركي وداسوها، وأخذوا يتقاذفونها بالأقدام ثم صار تقليدا قوميا، وعلامة للثأر والانتقام. ثم استبدلت رأس القائد بكرة،

وبالتدرج أخذ الشباب يستمتع بلعبة كرة القدم إلى أن زادت شعبيتها بدرجة كبيرة، وانتشرت في انجلترا بصورة أوسع، غير أنها كانت تمارس بقواعد وصورة مختلفة على ما هي عليه الآن، لكنه مطلع 1800م بذلت جهود كبيرة في وضع بعض القوانين (قانون هاور) (المولي، 1999، ص9).

غير أن تطور ممارسة كرة القدم، كان في بريطانيا سنة 1600 م، إلا أنها لم تحظ بقبول وممارسة النبلاء لها. وفي سنة 1863م أنشئت هيئة محلية ،(إتحاد كرة القدم)،وفي سنة 1900 زاد انتشارها و أصبحت من بين الرياضات الأكثر شعبية في العالم و الأكثر إقبالا عليها و الأكثر رواجا عبر وسائل الإعلام وأصبح يمارسها اللاعبون المحترفون وفق عقود تكفل حقوق والتزامات كل طرف (سليمان الأحمد، 2005، ص8)

3.10 تعريف عقد اللاعب المحترف لكرة القدم: بعدما أصبحت الرياضة تحقق أرباحا، لجأت الهيئات المختصة لوضع قواعد قانونية تكفل حقوق الأطراف، ومن ثم قامت(الفيفا) بسن لوائح آمرة يتوجب على الاتحادات المحلية لكرة القدم مراعاتها، ومن ذلك تم تنظيم عقود الاحتراف الرياضي في كرة القدم.

ولم تستعمل الفيفا ولا الاتحادات الكروية المحلية لمصطلح العقود الاحترافية بل استخدمت مصطلح (غير الهاوي)، و لم يرد مصطلح اللاعب المحترف إلا في سنة 2005 ،حيث نصت المادة 02 من لوائح الانتقال على أن" اللاعب المحترف هو الذي يرتبط بعقد مكتوب مع النادي ويؤدى له بموجبه ونتيجة لنشاطه الرياضي أكثر من مجرد النفقات التي تترتب عن هذا النشاط."،فالاحتراف هو توجيه الشخص نشاطه بشكل رئيسي ومعتاد إلى القيام بعمل معين بصبح حرفة له يرتزق منها (سليمان الأحمد، 2005، ص14)

ونستنتج مما سبق، أن الاحتراف في معناه العام، يعني ممارسة الشخص لحرفة بشكل منتظم ومستمر بغرض تحقيق عائد يعتمد عليه كوسيلة للعيش. ويتبين أن الاحتراف لا ينهض إلا بتوفر عنصرين أساسيين :

أولهما الحرفة أي ممارسة نشاط يحقق لمن يقوم به سبل العيش وإشباع الحاجة، وثانيهما الاعتياد ويقصد به ممارسة الحرفة بصورة مستمرة ومنتظمة. (سليمان الأحمد، 2005، ص16)

ونتناول فيما يلي بعض التعاريف التي حاولت تبيان معنى عقد الاحتراف الرياضي:

-عرفت الهيئة العامة للشباب والرياضة الكويتية عقد الاحتراف الرياضي بأنه" : عقد محدد المدة يتعهد بموجبه اللاعب بأن يقدم للنادي الرياضي ا لمتعاقد معه كل وقته إذا كان الاحتراف كليا، أو جزء من وقته بالنسبة للاحتراف الجزئي وقدراته الفنية والبدينة مقابل أجر معين متفق عليه " (عثمان، 1995، ص24).

-أما الإتحاد الإنجليزي لكرة القدم فعرفه على أنه" :عقد عمل مكتوب بين نادي ولاعب، يلتزم فيه اللاعب باللعب في صفوف نادي معين " (عثمان، 1995، ص26).

ويتبين مما سبق أن عقد الاحتراف الرياضي هو عقد يبرمه اللاعب المحترف مع النادي الرياضي، بحيث يتعهد اللاعب بأداء لعبة كرة القدم بمقابل نقدي لحساب هذا النادي وتحت إشرافه. وبذلك فإن أطراف هذا العقد هم:

الطرف الأول اللاعب المحترف، حيث تعرفه المادة 38 من اللوائح العامة الفاف على أنه:" اللاعب الذي أبرم عقدا مكتوبا مع نادي رياضي بموجبه يمارس لعبة كرة القدم على سبيل الاحتراف مقابل راتب ومنح وحوافز يتقاضاها تكون اكبر من المبلغ الذي ينفقه في ممارسة النشاط الرياضي" .

ولاكتساب اللاعب صفة المحترف التي تخوله التعاقد مع الأندية الرياضية، يشترط أن يكون مقيدا بالرابطة الوطنية لكرة القدم و يكون مرخصا له بممارسة هذا النشاط، وفي غير هذه الحالة يمنع عليه إبرام العقد أو أن يكون طرفا فيه. ولإبراز أهمية وجود العقد، ذهب جانب من الفقه الفرنسي إلى تعريف لاعب كرة القدم المحترف بأنه: "اللاعب الذي يبرم عقد احتراف مع أحد الأندية الممارسة للاحتراف" (سليمان الأحمد، ص38، 2005)

أما الطرف الثاني فهو النادي **الرياضي** المتمثل في جمعية رياضية أو شركة تجارية أو شركة ذات طابع رياضي معترف بها و معتمدة طبقا لأحكام قانون الجمعيات رقم 12-06 و القانون المتعلق بالتربية البدنية و الرياضية و التنظيمات السارية المفعول . ، وبذلك فالنادي الرياضي هو شخص معنوي سواء كان مجموعة أشخاص أو مجموعة أموال تخصص لتحقيق هدف معين، وسواء كان شخصا عاما أو خاصا مثل النادي الكتالوني F C Barcelone، أو عبارة عن شركة تجارية مثل النادي الإنجليزيManchester City ،أو نادي يملكه شخص واحد مثل Paris Saint Germain

و حتى يشارك النادي في النشاطات الرياضية الموسمية وتكون هدفا له، يجب أن يكون تابعا للفاف و مرخصا له بتنظيم المسابقات و الاشتراك فيها، في حال كان مؤهلا لذلك من الناحية المالية و التنظيمية، و إلا لا يسمح له بإبرام العقود مع اللاعبين. (عثمان، 1995، ص 24)

مما تقدم يمكننا تعريف عقد احتراف لاعب كرة القدم بأنه " **عقد محدد المدة بمقتضاه يلتزم اللاعب بممارسة لعبة كرة القدم تحت إشراف وتوجيه النادي، وذلك لقاء حصوله على راتب شهري ثابت، وذلك بخلاف الامتيازات المالية الأخرى".**

4.10 إبرام عقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم: يستدعي إبرام عقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم المرور بمراحل من خلالها يتم اللاعب ترشيح نفسه، ثم يقوم النادي الرياضي باختبار هذا اللاعب ليقرر في الأخير قبوله وبالتالي إبرام العقد مستوفيا أركانه، أو رفضه وعدم اللجوء إلى التعاقد معه.

1.4.10 مراحل إبرام عقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم :يعرف إبرام عقدا لاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم ثلاثة مراحل ألا وهي :الترشيح، الاختبار، اتخاذ القرار، وفيما يلي بيان موجز عن كل مرحلة:

1.1.4.1مرحلة ترشح اللاعب :يتم فيها تقويم اللاعب الرياضي بعدما قام هذا الأخير بترشيح نفسه للاحتراف في النادي الرياضي، من خلال التعرف على مستواه البدني ومهاراته، وفي هذا الإطار يكلف النادي الرياضي شخص يهتم بمستوى الرياضي ومهارته من خلال متابعته لمباراتين على الأقل يتم تسجيلهما، وبعدها يعد تقريرا بذلك الشأن، في حال كان اللاعب ذا مستوى عال يتم المرور إلى المرحلة الموالية.(كمال الدين درويش، السعدني خليل ، 2006، ص98)

2.1.4.10. مرحلة اختبار اللاعب :يقوم النادي باستضافة اللاعب لمدة معينة من أجل تقييم النواحي الفنية والذهنية والنفسية والطبية للاعب، و من ثم يتم الاتفاق معه على الاحتراف .

3.1.4.10 .مرحلة اتخاذ القرار النهائي :يتم فيها تقرير صلاحية اللاعب للاحتراف مع النادي الرياضي من عدمها، ففي حال الإيجاب يتم إبرام العقد معه.

وتجدر الإشارة إلى أنه في حال كان الرياضي المحترف أجنبيا مرخصا له بذلك، يشترط حصوله على تصريح وإقامة، وتمتعه بالسلامة البدنية وأن يكون قادرا على المشاركة في المنافسات الرياضية (سليمان الأحمد، 2005، ص55) .أما إذا كان الرياضي قاصرا (أقل من سن الاحتراف ودون 18سنة)، يشترط موافقة وليه أو وصيه، وأن يكون مسجلا في الإتحاد الوطني التابع إليه ناديه وحصول النادي على رخصة بمزاولة اللاعب كلاعب محترف، ولابد من تسليمه وثيقة مرور اللاعب أين تدون كل البيانات الشخصية للاعب وتذكر فيها كل الأندية السابقة التي لعب فيها. (كمال الدين درويش، السعدني خليل، 2006، ص 98)

إن النادي ا لرياضي المتعاقد مع اللاعب المحترف لكرة القدم هو شركة تجارية تخضع لأحكام الشركات التجارية، والأندية قد تكون أندية الدرجة الأولى وأندية الدرجة الثانية.

11. أركان عقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم:

يقوم هذا العقد كبقية العقود على أركان حتى يكون صحيحا، تتمثل أساسا في :الرضا، المحل، السبب.

1.11الرضا :يعد شرط الرضا، من أهم شروط إبرام عقد الاحتراف وصحته ويتمثل الرضا في ارتباط أرادة الطرفين وتوافقهما لإحداث أثر قانوني، حيث تقدم إحداهما عرضا يدعى بالإيجاب و أخرى تقبل هذا العرض يدعى بالقبول.

و توضح الممارسة الميدانية بأنه مهما كان الطرف الذي يبادر بالدعوة إلى التعاقد فإن الإيجاب في عقد احتراف لاعب كرة القدم هو العرض الذي يقدمه النادي تعبيرا عن إرادته في إبرام العقد، ويتضمن الإيجاب في عقد احتراف لاعب كرة القدم بصفته عقد نموذجي و شكلي، شروط موضوعية أو عامة مهيأة مسبقا من طرف الفاف وشروط خاصة تتغير بتغير بعض مميزات اللاعب (الموقع و الاختصاص في الفريق، مدة الاحتراف، الخبرة...)

أما القبول فهو الرد الايجابي الصادر من اللاعب على العرض المقدم من النادي فيجب أن يكون مطابقا تماما للإيجاب (العربي، 2001، ص76). يتفاوض النادي عادة مع الممثل القانوني للاعب المعتمد من طرف الاتحاد الدولي، باسم ولحساب اللاعب بموجب عقد وكالة، وهذا ما نصت عليه المادتين66-66 من. القانون المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية (الجريدة الرسمية، 39، 2013)، إذا رضي اللاعب، بالشروط المقدمة و قبل بها فعليه التوقيع على العقد.

كما يجب توافر الأهلية القانونية، وهذا ما جاءت به المادة 10من التقنين المدني الجزائري" يسري على الحالة المدنية للأشخاص و أهليتهم قانون الدولة التي ينتمون إليها بجنسيتهم".(الجريدة الرسمية، 78، 1975)

ونظمت الفيفا بطريقة غير مباشرة الأهلية عندما تطرق الى انتقالات اللاعبين، حيث قرر عدم جواز الانتقال الدولي للاعب كرة القدم القاصر ما دون 18 سنة، في حين لم يحدد سن الرشد بالنسبة للاعب عندما يكون طرفا في العقد. (قاشي،

بوشكيوة، 2021، ص 8) وعليه قامت اتحادات كرة القدم على غرارها الإتحاد الإنجليزي بتحديد سن رشد اللاعب ب 18سنة عندما قرر بأن اللاعب دون 18سنة أو اللاعب الذي يتابع دراسته النظامية لا يستطيع إيرام عقد عمل مع نادي إنجليزي (تومي، 2007، ص 91)

2.11. المحل :محل عقد الاحتراف هو التزام اللاعب المحترف القيام بأدائه الرياضي وفقا لاعتبارات حسن النية التي يقتضيها تنفيذ العقد عموما. في حين أن محل التزام النادي الرياضي هو دفع مقابل الأداء.

وبالتالي يقوم المتعاقدين بتحديد مضمون الأداء الرياضي بوصفه المحل الذي ينصب عليه عقد الاحتراف ويشترط فيه أن يكون معينا تعينا كافيا نافيا للجهالة، وممكنا ومشروعا و غير مخالفا للنظام العام والآداب العامة.

3.11.السبب : أن يكون لهذا العقد سبب مشروع وهو الحصول على خدمات اللاعب بالنسبة للنادي الرياضي وحصول اللاعب على مقابل مالي.

12.الطبيعة القانونية لعقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم

يعد عقد الاحتراف الرياضي حديث النشأة نسبيا، حيث لا يمكن تصنيفه ضمن أنواع العقود المحددة قانونا وفقها، ولقي معارضة شديدة من طرف جهات تنادي بحياد الرياضة وإبعادها عن المسائل الاقتصادية المتعلقة بالربح .وكان على رأس هذا الطرح الإتحاد الإنجليزي لكرة القدم، غير أن هذا الطرح ما لبث أن تلاشى نتيجة الضغوطات الكبرى من طرف الأندية الرياضية الثرية التي كانت تطالب بضرورة تنظيم و تكريس عقدا لاحتراف الرياضي، وقيام الأندية بشراء لاعبين ،إلا أن مسألة تكييفه و تحديد نوعه ظلت محل اختلاف فقهي و قضائي.

وعليه يبدو من الضروري أن نتعرض أولا للاتجاه القائل بأن عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد مقاولة، ونتناول ثانيا الاتجاه الذي يصنفه على أنه عقد عمل، وبعد تحديد طبيعة عقد احتراف لاعب كرة القدم ومن أجل الإحاطة أكثر بمميزات هذا العقد نتعرض إلى الخصائص التي ينفرد بها.

1.12 عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد مقاولة: من خلال هذا العنصر نتناول الاتجاه الذي يرى في عقد احتراف لاعب كرة القدم، عقد مقاولة وذلك كونه يتشابه مع عقد المقاولة في كثير من أحكامه، إلا انه يختلف عنه في البعض الآخر.

يعرف عقد المقاولة، بأنه العقد الذي يتعهد بمقتضاه أحد الطرفين بإنجاز عملا أو شيئا ما لصالح الطرف الآخر مقابل أجر أو عوض. وهو ما اعتمده المشرع الجزائري، حيث نص في المادة 549من التقنين المدني الجزائري على أن:" المقاولة، عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يصنع شيئا أو أن يؤدي عملا مقابل أجر يتعهد به المتعاقد الآخر".

ذهب القضاء الفرنسي، ولفترة طويلة من الزمن إلى اعتبار العقد المبرم بين الرياضي و النادي أيا كان نوع الرياضة الممارسة، على أنه عقد مقاولة. الأمر الذي يتضح من خلال الحكم القضائي المتعلق بلاعب كرة القدم، حيث قضت محكمة " كان Cannes " المدنية بأنه: " يعد اللاعب المحترف فناناً مستقلاً يسعى من وراء ممارسته لفنه أن يلفت النظر إلى أهمية الرياضة للجسم وإظهار قدراته ومواهبه الشخصية، ومن ثم فهو يضع في لعبته أصالة خاصة به". (Trib Civ: 24 Juin 1936, D.P 1937,11, 36)

ويتبين أن القضاء الفرنسي، كان يؤسس تكييفه لعقد الرياضي على أنه عقد مقاولة، معتمدا في ذلك على الاستقلالية، التي يتمتع بها اللاعب في ممارسته لنشاطه الرياضي. فاللاعب لا يخضع لأي توجيه أو إشراف من جانب المتعاقد معه، ومن ثم لا وجود لعلاقة التبعية، التي تعدمن أهم عناصر عقد العمل.

كما حذا القضاء الجزائري حذو القضاء الفرنسي، حيث أكدت الغرفة المدنية بالمحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 666367الصادر عن الغرفة المدنية للمحكمة العليا بتاريخ 22 سبتمبر 2011 بأن عقد اللاعب المحترف في مجال كرة القدم هو عقد مقاولة يختص القاضي المدني بكل المنازعات المترتبة عنه .حيث تتلخص وقائع القضية في أن لاعب كرة قدم رفع دعوى ضد نادي مولودية شباب العلمة أمام القسم الاجتماعي بمحكمة العلمة، لأنه أبرم عقد مع النادي وتقرر له راتب شهري وعلاوة إمضاء خلال مدة من الزمن، وبعد تنفيذ اللاعب لالتزاماته، وجد نفسه قد تم تسريحه من النادي، والسماح له بالبحث عن نادي آخر دون استفادته من العلاوات وراتبه الشهري لمدة 10 أشهر. غير أن قضاة المحكمة العليا ألغوا القرار الصادر عن الغرفة الاجتماعية بالمجلس والتي حكمت فيه باختصاصها النوعي بالنظر في هذا النزاع مؤيدة الحكم الصادر عن قاضي الدرجة الأولى، تأسيسا على أن لاعب كرة القدم لا يخضع لإدارة وإشراف النادي (المستخدم) ، وبذلك لا يعد مسؤولا عن لاعب كرة القدم المحترف(المقاول)مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه.

ومنه، كانت تصنف عقود احتراف لاعبي كرة القدم ضمن الطائفة الأولى أي الأشخاص الذين يتعهدون بخدمة شخص ما. فاللاعب الذي يبرم عقدًا مع أحد الأندية، يتعهد بمقتضاه بالاشتراك في المباريات ومن ثم يعد في منزلة المقاول بالنسبة إلى رب العمل.

1.1.12. تبرير الاتجاه الذي يعتبر عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد مقاولة: يجد أصحاب هذا الاتجاه سنده أساسا في أوجه التشابه القائمة بين العقدين و التي تتلخص فيما يلي:

- يشترك العقدين في عنصرين هامين هما العمل، والأجر، إذ يقوم كل من المقاول واللاعب بأداء عمل ويتقاضى كل منهما مقابل نقدي كعوض عن أدائه.

- يمارس اللاعب نشاطه لإشباع رغبة ذاتية تتمثل في إظهار قدراته ومواهبه وإمكانياته الخاصة ومن ثم فهو يعمل مستقل، شأنه في ذلك شأن الفنان على المسرح، الذي يمثل الدور الذي يناسبه مندفعًا بإحساسه الفني، فلا يستطيع شخص غيره أن يفرض عليه سلطانًه أو رأيه أو وجهة نظره. لذلك يصعب أن نضفي عليه وصف العامل الأجير الذي يخضع لصاحب العمل (جمال الدين زكي، 1982، ص ص 509-510).

ولما كان الفنان على المسرح، شأنه شأن المقاول، يمارس فنه مستقلا، فإن اللاعب المحترف يعد كذلك ومن ثم فالعقد الذي يربطه بالنادي عقد مقاولة.

لكن، ورغم كل هذه الاعتبارات فإنه لا يمكن التسليم بأن العقد المبرم بين اللاعب المحترف وناديه هو عقد مقاولة، حيث يثور اللبس بين العقدين لأن موضوع عقد المقاولة أداء عمل مقابل أجر إلا أن التزام اللاعب الرياضي هو التزام ببذل عناية لا بتحقيق نتيجة، فالرياضي إنما يتعهد بالتمرين والمشاركة في المنافسات دون أن يلتزم بفوز الفريق أو المنتخب، في حين المقاول يلتزم في غالبية عقود المقاولة بتحقيق نتيجة الأمر الذي يستلزم بذل عناية.

2.1.12- نقد الاتجاه: بالرغم من تشابه العقدين، إلا أنه يجب الإشارة إلى وجود ميزات في عقد الاحتراف تحول دون اعتباره عقد مقاولة أهمها:

- إذا كان من الممكن القول في بعض الرياضات أن اللاعب يمارس نشاطه الرياضي مستقلا، فإن ذلك لا ينطبق على كل الرياضات و بصفة خاصة لعبة كرة القدم. ففي عقد الاحتراف، يقوم النادي الرياضي بالإشراف على اللاعب من الناحية الإدارية والتنظيمية في حين يشرف المدرب على إدارة جهود اللاعب المحترف أثناء التدريبات والتحضيرات وبالتالي يكون إشرافه مهنيا وتكتيكيا مع بقاء الرياضي مستقلا من الناحية الفنية أثناء المنافسة الرياضية، أما في عقد المقاولة، فالمقاول مستقل عن رب العمل ولا يخضع لإدارته وتوجيهه.

- من جهة أخرى، هناك من يرى أن عقد المقاولة عقد اقتصادي وتجاري بالدرجة الأولى يهدف إلى توزيع الأشياء والبضائع، ومن ثم فهو ينصب أساسا على أعمال تختلف تماما عن مهنة الرياضي المحترف التي هي عمل بدني وفكري بالدرجة الأولى، كما أن المقاول يعتبر تاجرا، في حين أن الرياضي ليس كذلك.

-إذا كان المقاول يختار بنفسه الوسائل التي يراها مناسبة لأداء العمل المتفق عليه فإن لاعب كرة القدم المحترف يلتزم دائمًا في أدائه الرياضي بالخطة التي يضعها مدرب الفريق وكذلك بمواعيد التدريب والأماكن التي يقررها الجهاز الإداري للفريق .

- إذا كان لاعب كرة القدم، شأنه شأن المقاول، يحصل على أجر نظير أدائه لعمله فأن الأجر الذي يحصل عليه المقاول يتم تحديده جزافياً، في حين يتحدد أجر لاعب كرة القدم المحترف دائما بصفة شهرية أو سنوية،

- إن المقاول يقوم بالعمل المكلف به، باسمه الخاص وليس باسم صاحب العمل أو بالنيابة عنه، وذلك بخلاف اللاعب المحترف الذي يشترك في المباريات والمسابقات - سواء المحلية أو الدولية - باسم ناديه المتعاقد معه.

- إذا كان يحق للمقاول أن يقوم باستخدام أشخاص آخرين للقيام بالعمل المعهود إليه، فإن عقد احتراف لاعب كرة القدم، يقوم على الاعتبار الشخصي، إذ أن المؤهلات والإمكانيات الشخصية للاعب المحترف هي محل اعتبار في التعاقد معه، غير أن المقاول يستطيع أن يقوم بعقود مقاولة من الباطن. (أنظر المادة 564 من التقنين المدني الجزائري)

- إن القول بأن العقد المبرم بين اللاعب وناديه عقد مقاولة من شأنه حرمان لاعب كرة القدم من الحماية الاجتماعية، المقررة في القوانين والقرارات الخاصة بالتأمينات الاجتماعية، وعلى ذلك فإن وصف لاعب كرة القدم بالمقاول يحرمه من أحكام القانون المتعلقة بالتعويض عن الإصابة التي تلحقه في أثناء العمل.

- قضت محكمة النقض الفرنسية بأن: " هناك مسألة وقائع ينبغي النظر إليها في كل نزاع على انفراد. فإذا ما تبين أن العقد الذي يربط الفنان برب العمل يضعه في وضع التبعية يكون العقد عقد عمل، أما إذا كان الفنان مستقلا في أدائه، كان العقد عقد مقاولة ".(Cass – Crim: 11 Juin 1953, D.S 1954, p161)

مما سبق نستنتج أن تبعية الرياضي للنادي في عقد الاحتراف واضحة، مما يدفع بالأغلبية إلى القول بأن عقد احتراف لاعب كرة القدم هو عقد عمل وليس عقد مقاولة.

2.12. عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد عمل: إذا كان القضاء الفرنسي القديم، قد ذهب في بعض أحكامه إلى أن العقد المبرم بين لاعب كرة القدم المحترف وناديه هو عقد مقاولة فإن الأحكام الحديثة وكذلك الفقه، يؤكدان على ضرورة

تكييف هذا العقد على أنه عقد عمل. و تتحدد طبيعة هذا العقد بالأخذ بعين الاعتبار صفة المتعاقدين وكذا طبيعة العلاقات العقدية الناشئة بينهما أي بين كل من اللاعب المحترف (العامل) والنادي الرياضي (المستخدم).

تقتضي دراستنا لهذه المسألة أن نتناول مدى توافر عناصر عقد العمل في عقد احتراف لاعب كرة القدم.

1.2.12 توافر عناصر عقد العمل في عقد احتراف لاعب كرة القدم: استعمل المشرع الجزائري، عبارة عقد العمل دون إعطائها تعريفا محددا، لكنه بالمقابل عرف العامل وصاحب العمل ضمن المادة 2 من القانون رقم 90-11 المتعلق بعلاقات العمل التي تنص على ما يلي:" يعتبر عمالا أجراء، في مفهوم هذا القانون كل الأشخاص الذين يؤدون عملا يدويا أو فكريا مقابل مرتب، في إطار التنظيم ولحساب شخص آخر طبيعي أو معنوي عمومي أو خاص، يدعى المستخدم". كما نصت المادة 8 على علاقة العمل بقولها: " "تنشأ علاقة العمل بعقد كتابي أو غير كتابي .وتقوم هذه العلاقة، على أية حال، بمجرد العمل لحساب مستخدم ما وتنشأ عنها حقوق المعنيين وواجباتهم وفق ما يحدده التشريع والتنظيم والاتفاقيات أو الاتفاقات الجماعية و عقد العمل." (الجريدة الرسمية، 17، 1990)

في حين عرف التقنين المدني المصري عقد العمل من خلال المادة 674 التي تنص على أنه " العقد الذي يتعهد فيه أحد المتعاقدين بأن يعمل في خدمة الآخر وتحت إدارته أو إشرافه مقابل أجر يتعهد به المتعاقد الآخر". كما عرفته أيضا المادة 29 من قانون العمل المصري بأنه: " العقد الذي يتعهد بمقتضاه عامل بأن يعمل لدى صاحب العمل وتحت إدارته أو إشرافه لقاء أجر أيا كان نوعه". (سليمان، 2002)

من خلال هذه التعريفات يمكن أن نستنتج بوضوح العناصر الأساسية المكونة لعقد العمل، وهي:

- العمل وهو محل التزام العامل المتعاقد،
- والأجر وهو محل التزام المتعاقد الآخر،
- ورابطة التبعية المتمثلة في خضوع العامل لرقابة وإشراف صاحب العمل. " نقض مصري 11 يونيو 1984 الطعن رقم 1842 مجموعة النقض المدني: حيث قضت محكمة النقض المصرية، بأن: "عقد العمل يتميز بخصوصيتين أساسيتين هما التبعية والأجر".

وبمقارنة هذه العناصر الثلاثة لعقد العمل مع ما يتوافر عليه عقد احتراف لاعب كرة القدم نجد ان:

أ- عنصر العمل: لا ينحصر العمل في المجهود البدني فحسب وإنما هو كل نشاط بدني أو فكري أو حتى فني يقوم به العامل بصفة شخصية وفق توجيهات و أوامر صاحب العمل. وعليه، تدخل مشاركة اللاعب في التدريبات وفي المباريات والمنافسات ضمن المفهوم العام للعمل، ومن ثم يتوافر العنصر الأول من عناصر عقد العمل في العلاقة التي تنشأ بين لاعب كرة القدم والنادي الرياضي. وهذا ما أكدته المادة الثالثة من لائحة احتراف اللاعب السعودي عندما نصت على عبارة:"... لقاء ممارسته لعبة كرة القدم.. ".

يلتزم لاعب كرة القدم المحترف بأداء العمل المتفق عليه بنفسه وبصفة شخصية وبالتالي لا يمكن إجبار صاحب العمل على قبول التنفيذ عن طريق الغير (جمال الدين زكي، 1982، ص 718)

- لا يعد اللاعب حرا في أداء عمله فهو من الناحية القانونية والتنظيمية والتقنية تابع لصاحب العمل. لذلك وجب عليه تنفيذ عمله ضمن الإطار الذي يحدده له النادي الرياضي ووفق التوجيهات والأوامر والنظم التي يضعها.

- لا يتعهد اللاعب إلا بتقديم الجهد البدني وتخصيص الوقت اللازم للتدريب. في حين يلتزم النادي الرياضي بصفته صاحب العمل بتقديم كل الأدوات التي تتطلبها ممارسة كرة القدم. (البدلة والكرة والملعب).

ونستنتج من كل ما سبق أنه لا يمكن أن يعتبر كل عمل محلا لعقد العمل إلا بتوفر فيه المواصفات التي تم تناولها وإلا أخذ تكييفا آخر يؤدي حتما إلى تغيير تكييف العقد ويصبح بالتالي عقد مقاولة.

ب- عنصر الأجر: هو كل ما يتعهد صاحب العمل بدفعه إلى العامل نظير قيامه بالعمل المتفق عليه. ويحدد أجر اللاعب المحترف بناء على التفاوض والاتفاق بينه وبين النادي الرياضي بصفة محددة أو بصفة جزافية ويعود ذلك لانعدام الاتفاقية الجماعية المحددة والمنظمة للمهن الرياضية. (أحمية، د.س، 212)

ج- عنصر التبعية أو الإشراف: الملاحظ من الناحية العملية، أن تبعية اللاعب للنادي في عقد احتراف لاعب كرة القدم تأخذ شكلا مميزا. فاللاعب، فضلا عن التزامه بإتباع توجيهات النادي الذي تعاقد معه، يلتزم أيضا بإتباع توجيهات المدرب بحكم ما يمنحه له النادي من تفويض في الإشراف على النشاط الرياضي نظرا لمؤهلاته و بإتباع توجيهات الإتحاد الرياضي المعني، ممثلا في الحكم، إذ أن هذا الأخير يقوم بتوقيع الجزاءات على المخالفات التي يرتكبها اللاعب أثناء سير المباراة.

* موقف الفقه والقضاء من عنصر التبعية في عقد احتراف لاعب كرة القدم :

فيما يخص الأحكام القضائية فإن القضاء الفرنسي، لم يكن يعطي أهميته للوصف القانوني للاعب، وما إذا كان اللاعب محترفًا أم هاويًا. فالعبرة دائما كانت بتوافر أو عدم توافر رابطة التبعية.

" حيث قضت محكمة النقض الفرنسية في سنة 1974 بأن: " مجرد خضوع اللاعب المحترف لقواعد اللعبة ونظام الفريق، يعني فقدانه لحريته واستقلاله في مواجهة النادي الرياضي، ومن ثم يعد في حالة تبعية لهذا الأخير، الذي يكون له حق توجيهه والإشراف عليه".

بل أكثر من ذلك فقد ذهب القضاء الفرنسي، إلى أنه لا يلزم لإضفاء صفة العامل على اللاعب المحترف، أن يكون اللاعب عضوا في الاتحاد الرياضي لكرة القدم، لأن اكتساب اللاعب لعضوية الاتحاد لا تعد عنصرا ضروريا للقول بتوافر أو عدم توافر التبعية، بل هي بمثابة شرط لاشتراك اللاعب في المباريات الرسمية، كلاعب محترف، والذي يهم في التبعية هو خضوع اللاعب لتوجيهات وتعليمات المتعاقد معه. (سليمان الأحمد، 2005، ص 37)

وهو نفس الاتجاه الذي كرسه الاجتهاد القضائي في الجزائر في القرار رقم 400078 الصادر عن الغرفة الاجتماعية للمحكمة العليا بتاريخ 9 جويلية 2008 ، حيث تتمثل وقائع القضية أنه :في 15 -6- 2005 أودع لاعب كرة القدم طعنا بالنقض ضد القرار الصادر عن الغرفة الاجتماعية لدى مجلس قضاء وهران بتاريخ -14 -12- 2004، أدى إلى إلغاء الحكم الصادر عن القسم الاجتماعي لمحكمة وهران.

حيث قضت المحكمة العليا باختصاص القسم الاجتماعي بالنظر في النزاع بين اللاعب والجمعية الرياضية، تأسيسا على تنفيذ الالتزامات الواردة في العقد، ذلك أنه يتضمن كل من عنصر الأجر وعنصر التبعية التي كان يخضع لها الطاعن.

من خلال ما سبق ومن خلال دراسة عناصر عقد العمل عامة، نستنتج أن عقد اللاعب المحترف يشتمل هو الآخر على هذه العناصر بحيث يرتكز على:

- المدة والمتمثلة في عدد المواسم التي يضع خلالها اللاعب أداءه الرياضي تحت تصرف النادي الرياضي،

-العمل الذي يقوم به اللاعب وهو ممارسة النشاط الرياضي المتمثل في لعبة كرة القدم،

- الأجر الذي يدفعه النادي للاعب مقابل أدائه،

- تبعية اللاعب للنادي ليس بمعيارها القانوني و الاقتصادي، ما دام يمارس النشاط للحصول على عائد مالي للعيش.

ومما يؤكد تبعية اللاعب للنادي الرياضي، أن لوائح الاحتراف المطبقة في كل من فرنسا والسعودية قد تضمنت نصوصاً صريحة في هذا الخصوص، حيث تنص المادة 33 من لائحة الاحتراف الفرنسية على أنه: "يلتزم اللاعب المحترف بتنفيذ كل ما يطلبه النادي ، فإذا طلب النادي من اللاعب الالتحاق بأحد مراكز التكوين الرياضي، لتحسين مستواه الفني ، وجب عليه الامتثال لذلك" ، كما تنص المادة 4 من لائحة احتراف اللاعب السعودي على أن: "يتعهد اللاعب بالالتزام الكامل ببنود العقد الذي يبرمه مع النادي ، وبالتعليمات التي تصدر إليه من النادي أو الاتحاد أو الرئاسة ".. ومن ثم لم يعد هناك أي تردد، لا في الفقه ولا في القضاء، حول توافر عنصر التبعية بين اللاعب والنادي.

13. نتائج الدراسة:

من خلال دراسة عقد لاعب كرة القدم المحترف تبين في مرحلة أولى أن عقد احتراف لاعب كرة القدم هو عقد عمل محدد المدة لأنه يشتمل على العناصر التالية:

- العمل المتمثل في تعهد اللاعب ببذل أقصى جهده وإمكانياته في ممارسة لعبة كرة القدم. .
- الأجر الذي يتقاضاه اللاعب مقابل أدائه الرياضي، حيث يشمل الراتب الأساسي والمكافآت الأخرى.
- رابطة التبعية، لا يلتزم اللاعب المحترف بأداء عمل معين فقط، بل تقع على عاتقه التزامات عديدة، ويخضع في تنفيذها لإشراف النادي وتوجيهه (الالتزام بمواعيد التدريب والمباريات، الالتزام بخطط مدرب الفريق...).
- المدة والمتمثلة في عدد المواسم التي يضع خلالها اللاعب أداءه الرياضي تحت تصرف النادي الرياضي.

وفي مرحلة ثانية تم توضيح مجموعة النقاط والمسائل التي تجعل من عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد متميز بخصوصيات ينفرد بها عن عقود العمل الأخرى المحددة المدة.

- إن عقد عمل اللاعب المحترف هو عقد شكلي من نوع خاص حيث يستوجب لصحته التصديق عليه من قبل رابطة كرة القدم المختصة وهو أيضا من العقود المعدة مسبقا بموجب نموذج موحد، لذا فهو من العقود النموذجية.

-إن طبيعة النشاط الرياضي وخصوصياته قد جعلت من التزام اللاعب المحترف، في نظر الجمهور المشجع، أقرب ما يكون للالتزام بتحقيق غاية منه لبذل عناية.

- يخضع اللاعب المحترف لمجموعة من الالتزامات لا يخضع لها غيره من العمال، كالالتزام بإتباع نظام غذائي معين والالتزام بالمحافظة على صحته و الالتزام بالإقامة في مكان يحدده النادي الرياضي.

-إن عنصر التبعية أكثر اتساعا في هذا العقد، حيث أن اللاعب ملزما بإتباع توجيهات النادي الرياضي (صاحب العمل)، والرابطة الوطنية أو ممثلها أي (حكم المباراة) باعتباره من يقوم بتوقيع الجزاءات على المخالفات أثناء المباراة.

- تبين طريقة تحديد المدة في عقد احتراف لاعب كرة القدم تميز وخصوصية هذا العقد، حيث يرتبط النشاط الممارس باللياقة البدنية للاعب، بسن هذا الأخير وقدرته على ممارسة كرة القدم.

- أما بالنسبة للتكيف الفقهي و القانوني للعقد، فإن الاجتهاد القضائي الجزائري، كيّف هذا العقد في بداية الأمر على أنه عقد عمل، ثم اعتبره عقد مقاولة، في حين يطيق عليه لدى الفقهاء اليوم عقد العمل الرياضي.

14. الاقتراحات:

أسفر البحث عن مجموعة من الاقتراحات وذلك من خلال النقاط التالية:

1. استحداث اتفاقية جماعية خاصة بالمهن الرياضية لضمان العمل ضمن إطار مقنن.
2. وضع قواعد موضوعية مقننة تلزم النوادي بتحديد سقف مالي لأجر اللاعب يتناسب والظروف الاقتصادية والاجتماعية الراهنة بالجزائر.
3. إعادة رسكلة وتكوين و تأهيل القانونيين على مستوى الاتحاديات الرابطات و النوادي.

15. الخاتمة:

أضحى من الضروري أن يكون تنظيم المهن الرياضية باختلافها محل عناية القانون وخاصة تلك التي تشكل مصدر رزق أساسي لمن يمارسها. حيث ثبت، من الناحية العملية، أن القواعد والمبادئ العامة المنصوص عليها في القانون المدني وقوانين العمل لا تكفي لمواجهة خصوصيات هذه الرياضة. حيث أصبح من الضروري أن يول المشرع اهتماما متميزا بعقد لاعب كرة القدم المحترف و أن يكرس لتنظيمه نصوصا قانونية و تنظيمية خاصة تأخذ بعين الاعتبار خصوصية هذا العقد الناتجة عن خصوصية النشاط الذي ينصب عليه و هو احتراف رياضة كرة القدم بما لها من شعبية و انتشار يخولان لها أهمية اقتصادية و اجتماعية لا يستهان بها.

16. قائمة المراجع والمصادر:

1- المراجع باللغة العربية:

بلحاج العربي، (2001)، النظرية العامة للإلزام في القانون المدني الجزائري، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر

بوداود عبد اليمين، عطاء الله أحمد، (2009)، المرشد في البحث العلمي لطلبة التربية البدنية والرياضية، ديوان المطبوعات الجامعية

أحمية سليمان، (د.س)،التنظيم القانوني في علاقات العمل في التشريع الجزائري، علاقة العمل الفردية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية

محمود جمال الدين زكى، (1982)، عقد العمل في القانون المصري، التنفيذ المدني، قانون العمل الجديد محمود حسن أحمد الشافعي، (د. س)، الرياضة و القانون ، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر.

محمد سليمان الأحمد، (2005)، الوجيز في العقود الرياضية، الناشر دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.

موفق مجيد المولي، (1999)، الإعداد الوظيفي لكرة القدم، دار الفكر العربي، عمان، الأردن، ط1

كمال الدين درويش، السعدني خليل،(2006)، الاحتراف في كرة القدم، دون بلد النشر :دون دار نشر، ط1

روحي جميل، (1986)، كرة القدم، دار النقائص، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى

جميل نظيف، (1993)، موسوعة الألعاب الرياضية المفصلة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى

2-المقالات:

قاشي علال، عبد الحميد بوشكيوة، (2021)، الطبيعة القانونية لعقد الاحتراف الرياضي في مجال كرة القدم، مجلة قانون العمل و التشغيل، مجلد 6 ، العدد3 ، ص1-19

عبد الحميد عثمان حنفي، (1995)، عقد احتراف لاعب كرة القدم، ملحق مجلة الحقوق الكويتية، المجلد الرابع، العدد 19، جامعة الكويت ..

3-الرسائل الجامعية:

-مباركة صونيا تومي ، (2007)، عقد إحتراف لاعب كرة القدم، رسالة ماجستير، معهد التربية .البدنية ،جامعة الجزائر

محشم فريدة، (2002)، عقد العمل المحدد المدة في تشريع العمل الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر.

4-المصادر باللغة الفرنسية

Alaphilippe (F) et Karaquillo (J-P), (1990), Dictionnaire juridique du sport, Dalloz.

Gérald Simon, (2003), Les Contrats des Sportifs, l'exemple du football professionnel, Ed. Presses Universitaires de France, Paris, France

5-المو اقع على الانترنت(Les Sites. Web) :

http:/www.faf.org.dz/textes

http:/www.lnf.org.dz/textes

http:/www.convention.sport.com/jurisprudence/cour-cassation/football-co

-أنظمة و قرارات صادرة عن Football Association. بتاريخ 1.2006/8/ (https://www.thefa.com)

6-النصوص القانونية و التنظيمية:

الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن التقنين المدني المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية العدد 78 الصادرة في 30 -سبتمبر- 1975 .

القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية العدد 17 الصادر بتاريخ 25 أفريل 1990.

القانون رقم 13-05 المؤرخ في 23 يوليو 2013 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية، الجريدة الرسمية العدد 39 الصادر بتاريخ 31 جويلية 2013 .

7-القرارات القضائية:

- القرار رقم 400078 ، الغرفة الاجتماعية للمحكمة العليا بتاريخ 9 جويلية 2008 .

- القرار رقم666367 ، الغرفة المدنية للمحكمة العليا بتاريخ 22 سبتمبر2011 .

8- القواميس و المعاجم:

1-المعجم الوسيط، الجزء الأول، مطبعة مصر،1960.

2-ابن منظور: لسان العرب، الجزء 3، الناشر دار لسان العرب، بيروت، لبنان، دون سنة طبع.